وهو المعتمد وعلى القول بالنسب فقد قيل يوصل ذلك ولي المحجوب وقيل لا هـ فتح ملخصا
باب يوصيكم الله في اولادكم بني سلمة بفتح المهملة وكسر اللام هم قوم جابر
وهم بطن من الخزرج هـ فتح فقلت ما تامرني اي في رواية شعبة المذكورة فقلت
يا رسول الله لمن الميراث انما يرثني كلالة هـ فتح فنزلت يوصيكم الله في اولادكم المراد من الاية
وان كان رجل يورث كلالة هـ ط باب قوله ولكم نصف ما ترك ازواجكم سقط قوله
باب لغير ابي ذر وثبت قوله للمستملي فقط هـ فتح وجعل للابوين لكل واحد منهما
السدس والثلث قال الدمياطي قوله والثلث زيادة هنا وقد اخرج المصنف هذا
الحديث بهذا الاسناد في كتاب الوصايا فلم يذكرها قلت اختصرها هناك ولكنها ثابتة
في تفسير محمد ابن يوسف الفريابي شيخه فيه والمعنى ان لكل واحد منهما السدس
في حال وللام الثلث في حال ووزان ذلك ما ذكره في بقية الحديث وللزوج النصف
والربع اي كل منهما في حال هـ فتح باب لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها الاية
سقط باب وما بعد كرها لغير ابي ذر هـ فتح لا تعضلوهن اي يمنعها الرجل تكون
له المرأة وهو كاره لصحبتها ولها عليه مهر فيضرها لتفتدي هـ فتح حوبا الجمهور
على ضم الحاء والحسن بفتحها هـ فتح تعولوا تميلوا وروى ابن المنذر عن الشافعي
ان لا تعولوا ان لا تكثر عيالكم ورد بانه لو كان المراد كثرة العيال لكان اعال يعيل
من الرباعي واما تعولوا فمن الثلاثي لكن نقل الثعلبي عن ابي عمر والدوري قال
وكان من ائمة اللغة قال هي لغة حمير قال ونقل عن طلحة بن مصرف انه قرأ
ان لا تعيلوا هـ فتح ملخصا فالنحلة المهر كذا لابي ذر ولغيره بغير فاء هـ فتح
السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو ثم الف ثم همزة اسمه عطاء بن بحير
ولم اقف له على ذكر الا في هذا الحديث هـ ط باب ولكل جعلنا موالي الاية
وقال معمر اي ذكر من معاني المولى ستة وبقي من معانيه المحب والجار والناصر
والصهر والتابع والموازي هـ ط وفي الفتح وذكروا ايضا العم والعبد وابن الاخ
والشريك والنديم ويلحق بهم معلم القرآن فان فيه حديث مرفوع من علم عبدا
اية من كتاب الله فهو مولاه الحديث اخرجه الطبراني انتهى ولما نزلت اي
المعتمد ان الناسخ قوله تعالى واولوا الارحام الخ ويحتمل ان يكون النسخ وقع مرتين
وقوله ثم قال والذين عاقدت ايمانكم الخ سقط شيء منه بينه الطبري في روايته

قوله حدثنا اسباط [illegible] هذا الحديث [illegible] هـ فتح

ولفظ

ولفظه والذين عاقدت ايمانكم فاتوهم نصيبهم من النصر الخ هـ فتح والرفادة الاعانة
بالعطية هـ فتح باب ان الله لا يظلم مثقال ذرة اي الذرة النملة الصغيرة ويقال
واحد الهباء والذرة يقال وزنها ربع ~~[illegible]~~ ورقة نخالة وورقة
النخالة وزن ربع خردلة وزنة الخردلة ربع سمسمة ويقال الذرة لا وزن لها وان
شخصا ترك رغيفا حتى علاه الذر فوزنه فلم يزد شيئا حكاه الثعلبي ثم ذكر المصنف
حديث ابي سعيد في الشفاعة وهو بطوله في معناه هـ فتح هل تضارون تشد
يد الراء هل تضارون عند كم في حال الرؤية بمزاحمة او خفاء او نحوه وبتخفيفها اي
هل يلحقكم ضير وهو الضرر هـ مصباح ضوء بالجر بدل مما قبله هـ مصباح
تتبع بالرفع والجزم بتقدير اللام هـ مصباح وتقديرها اي لتتبع وغبرات
بضم المعجمة وفتح الموحدة المشددة وراء اي بقاياهم هـ ط اتاهم اي ظهر لهم والاتيان
مجاز عن الظهور واد في صورة اي اقرب صفة والرؤية بمعنى العلم ومعناه يتجلى لهم
على الصفة التي يعرفونه بها قال الخطابي وهذه الرؤية غير الرؤية التي في الجنة لان
هذه للتمييز بين من عبد الله ومن عبد غيره هـ مصباح باب فكيف
اذا جئنا من كل امة بشهيد الاية المختال والختال واحد المختال المتكبر والخال
الكبر او معنا الخايل وهو المتكبر وفي بعضها الختال والختال واحد وهو غير ظاهر
اذ الختل هو الخديعة ولا يناسب معنى الكبر هـ مصباح نطمس بالنصب حكاية
وقوله وهو تفسير نسعيرا هـ مصباح قال يحيى بعض الحديث عن عمرو ابن مرة عن
ابراهيم وقد ورد ذكر في فضائل القرآن هـ فتح باب وان كنتم مرضى اي هذا
القدر مشترك بين ايتي النساء والمائدة وايراد المصنف له في تفسير سورة النساء
يشعر بان اية النساء في قصة عائشة وقد سبق ما فيه في كتاب التيمم هـ فتح اقول
ويشعر فيه قوله فانزل الله اية التيمم قال القرطبي هي اية النساء ووجهه بان
اية المائدة تسمى اية الوضوء واية النساء لا ذكر للوضوء فيها فيتجه تخصيصها باية
التيمم واورد الواحدي في اسباب النزول الحديث عند ذكر اية النساء ايضا
وخفي على الجميع ما ظهر للبخاري ان المراد اية المائدة بغير تردد لرواية عمرو بن
الحارث اذ صرح فيها بقوله فنزلت يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة الاية
انتهى وقال عكرمة الجبت الخ هذا مصير منه الى وقوع المعرب في القرآن
وهي مسئلة اختلف فيها فبالغ الشافعي وابو عبيدة اللغوي وغيرهما في
انكار ذلك وحملوا ما ورد من ذلك على توارد اللغتين هـ فتح وهذا هو القول
هو الاصح كما في اللب باب اطيعوا الله واطيعوا الرسول الاية ذوي